



قرار رقم (٤٩٦٣) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ١٩ / ١٢ / ٢٠٢٢

بشأن تجديد قيد وسيط تأمين

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (٢٣) لسنة ٢٠١٤ بتاريخ ٢٠١٤/٢/٩ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل جمهورية مصر العربية وتعديلاته، وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المعدة في هذا الشأن،

تقرر

مادة أولى: - يجدد قيد وسيط التأمين المذكور فيما بعد بسجل وسطاء التأمين المعد لهذا الغرض بالهيئة كوسيط تأمين بشركة حياة لوساطة التأمين وفقاً لأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية، وذلك لمدة ثلاث سنوات بدءاً من التاريخ المبين قرين اسمه :-

م	اسم الوسيط	الرقم	تاريخ التجديد	الشركة	الرقم القومى
١.	محمد نجيب محمد سعدى احمد حشاد	٢١٤٢٧	٢٠٢٢/٠٨/١٨	حياة لوساطة التأمين	٢٥٢١١٣٠١٨٠١١٩٥

مادة ثانية: على الادارات المختصة تنفيذ هذا القرار كلاً فيما يخصه.

رئيس مجلس ادارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
محمد صالح
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦